

272939 - حكم تشغيل مقطع صوتي بأذكار مكررة لساعات لغرض سماعه وتذكيره بالأذكار

السؤال

ماحكم تشغيل أذكار مكرره لساعات عديده كمقطع صوتي به صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مكرر لساعتين مثلا ، أو مقطع صوتي به استغفار ، أو تسبيح مكرر لعدة ساعات كذلك ، فما حكمها لمن ابتغى منها الإعانة على الذكر إن شرد ذهنه أو أصابه شي من الملهيّات ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في تشغيل مقطع صوتي فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، أو التسبيح والاستغفار، بقصد سماعه، وتذكيره بالصلاة والتسبيح، ولو كان هذا لساعات، بشرط ألا يكون في المكان ما لا يليق بهذه الأذكار العظيمة، كاللغط والخوض في الكلام بما يظهر منه امتهانها ، أو يمنع من استماعها ، والإفادة منها .

وأولى من ذلك : ألا يكون تشغيلها في أماكن المعصية .

وأما حيث لم يوجد ما فيه امتهان لهذه الأذكار ، فلا مانع من تشغيلها ، ولو مع التكرار ، أو لأوقات طويلة ، ويستمع إليها بحسب الطاقة والإمكان .

سئل الشيخ صالح الفوزان ، حفظه الله :

" أقضي بعض الأوقات الساعات الطوال في المطبخ، وذلك لإعداد الطعام لزوجي، وحرصاً مني على الاستفادة من وقتي؛ فإنني أستمع إلى القرآن الكريم، سواء كان من الإذاعة، أو من المسجل؛ فهل عملي هذا صحيح أم أنه لا ينبغي لي فعل ذلك؛ لأن الله تعالى يقول : **وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** [سورة الأعراف : آية 204] ؟ " .

فأجاب :

" لا بأس باستماع القرآن الكريم من المذياع أو من المسجل والإنسان يشتغل، ولا يتعارض هذا مع قوله : **فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا** [سورة الأعراف : آية 204] ؛ لأن الإنصاف مطلوب حسب الإمكان، والذي يشتغل ينصت للقرآن حسب استطاعته " . انتهى، من "فتاوى الشيخ الفوزان" ، رقم (437) .

ولا شك أن الأمر في الأذكار والأدعية ونحوها : أسهل ، وبابها أوسع من باب القرآن الكريم ، وحرمة ، والسماع إليه .



وينظر للفائدة : جواب السؤال رقم (174743) ورقم (103137).

والله أعلم.